

اعطاه بعد القرار ديال المجلس الدستوري وبعد الإحالة ديالو من مجلس النواب على مجلس المستشارين، واعطاه الوقت الكافي للدراسة ديالو. نشكر السادة أعضاء اللجنة، ومن المؤكد نشكر السيد الرئيس والسيد المقرر اللي هيؤوا تقرير، والتقرير جا شامل لجميع المواضيع. وكنتمناو بأن هاذ القانون التنظيمي اللي هو مرتبط بتطبيق الدستور أنه يخرج للتطبيق، لأن المجلس الاقتصادي والاجتماعي محتاج إلى تقوية ودعم باش يقوم بالمهام ديالو في تنوير الرأي العام في القضايا الاقتصادية والاجتماعية اللي كهم البلاد ديالنا. شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير المحترم.
الكلمة لمقرر اللجنة.. إذن وُزِع.
الكلمة عن فرق الأغلبية، وأتمنى أن تقدموا مداخلات مكتوبة، لو سمحتم، الأغلبية والمعارضة والجميع، كان في قراءة ثانية، طبعاً.
إذن، ننتقل إلى التصويت على مواد القانون التنظيمي التي صرح المجلس الدستوري بعدم مطابقتها للدستور كما وافقت عليها اللجنة:
الموافقون؟ المعارضون؟ الممتنعون؟ إذن الإجماع، أظن؛ الإجماع.
إذن المادة 11 والمادة 29: الإجماع.
أعرض القانون التنظيمي برمته للتصويت: الإجماع.
إذن، وافق مجلس المستشارين على القانون التنظيمي رقم 128.12 المتعلق بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي.
أنتقل للدراسة والتصويت على النظام الداخلي لمجلس المستشارين بعد ملاءمة مواد مع قرار المجلس الدستوري رقم 938/14 المؤرخ بـ 14 يونيو 2014.

إذن الكلمة لمقرر اللجنة ديال التشريع.. وزع.
أفتح باب المناقشة.. كذلك فرق الأغلبية، المعارضة؟ الفريق الفيدرالي؟ إذن، ننتقل للتصويت على مواد النظام الداخلي لمجلس المستشارين، كما وافقت عليها لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان، بعد ملاءمتها مع المجلس الدستوري.

إذن المادة 8، 12، 21، 28، 43، 46، 52، 58، 59، 60، 65، 69، 74، 93، 94، 95، 121، 125، 138، 141، 142، 152، 179، 186، 193، 200، 201، 215، 216، 221، 270، 272، إذن الإجماع.

أعرض النظام الداخلي برمته للتصويت: الإجماع.
إذن، وافق مجلس المستشارين على النظام الداخلي لمجلس المستشارين. شكرا.

ورفعت الجلسة.

محضر الجلسة رقم 958

التاريخ: الثلاثاء 3 رمضان 1435 هـ (1 يوليوز 2014 م)
الرئاسة: المستشار السيد محمد فوزي بنعلال، الخليفة الأول لرئيس المجلس.
التوقيت: خمس دقائق، ابتداء من الساعة الرابعة والدقيقة العشرين بعد الزوال.

جدول الأعمال: الدراسة والتصويت على النصين التشريعيين التاليين:
- القانون التنظيمي رقم 128.12 المتعلق بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي على ضوء قرار المجلس الدستوري رقم 932/14 الصادر بتاريخ 30 يناير 2014؛
- النظام الداخلي لمجلس المستشارين بعد ملاءمة مواد مع قرار المجلس الدستوري رقم 938/14 الصادر بتاريخ 14 يونيو 2014.

المستشار السيد محمد فوزي بنعلال، رئيس الجلسة:

نبتدئ الجلسة التشريعية.
بسم الله الرحمن الرحيم.
السيدان الوزيران،
السادة المستشارون المحترمون،
يخصص المجلس هذه الجلسة للدراسة والتصويت على النصوص التشريعية التالية:

- القانون التنظيمي رقم 128.12 المتعلق بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي على ضوء قرار المجلس الدستوري رقم 932/14 الصادر بتاريخ 30 يناير 2014، الحال على مجلس المستشارين من مجلس النواب؛

- النظام الداخلي لمجلس المستشارين بعد ملاءمة مواد مع قرار المجلس الدستوري رقم 938/14 المؤرخ بتاريخ 14 يونيو 2014.
إذن، نستهل هذه الجلسة بالدراسة والتصويت على القانون التنظيمي رقم 128.12 المتعلق بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي. الكلمة - وأحد بأنه في قراءة ثانية - الكلمة للحكومة لتقديم القانون.

السيد محمد الوفا، الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة، المكلف بالشؤون

العامة والحكامة:

السيد الرئيس المحترم،
السيدات والسادة المستشارون،
في الحقيقة الحكومة ابغات تغتم هاذ الفرصة فقط باش تشكر الأعضاء ديال اللجنة ديال مجلس المستشارين اللي انكبوا على هاذ القانون، والي